

صندوق التعليم
العالى الجامعى

الصندوق



آلية تمويل

متطلبات واحتياجات
الجامعات من صندوق
التعليم العالى الجامعى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

يهدف صندوق التعليم العالي من خلال تمويل مشاريع الجامعات الى تمكين هذه الجامعات من تحقيق أهدافها وتقييم خدماتها ومواكبة متطلبات التنمية، حيث تبني صندوق التعليم العالي الجامعي استراتيجية عامة مرنة تضمن التفاعل المباشر والاستجابة الأنويه لدعم تلك البرامج والمشاريع.

ومن هذا المنطلق يعتز الصندوق بتقديم هذا الدليل الإرشادي لآلية تمويل متطلبات واحتياجات مشاريع الجامعات.

آلية تمويل متطلبات واحتياجات الجامعات

١- مبلغ التمويل

١-١

يجب أن لا يتعدى مبلغ التمويل المطلوب لأي من متطلبات الجامعات ما يتوفر في حساب الجامعة الجارى لدى صندوق التعليم العالى الجامعى، ويمثل الحساب الجارى النسبة المتاحة للتمويل من حساب الجامعة لدى الصندوق حسب قرارات مجلس إدارة الصندوق.

٢- احتياجات ومتطلبات الجامعات

١-٢

- يجب إرفاق دراسة مفصلة عن كل احتياج يُطلب تمويله من الصندوق تتضمن ما يلي :
- ١ - توصية مجلس الجامعة بالموافقة على التمويل.
 - ٢ - حاجة الجامعة للمطلوب تمويله.
 - ٣ - أولوية الاحتياج بالنسبة للاحتياجات الأخرى، ويراعى وجود عائد كمي أو نوعي للطلاب.
 - ٤ - تحديد عدد الطلاب في الأقسام المستفيدة من التمويل.
 - ٥ - وصف موجز للمطلوب تمويله.
 - ٦ - المواصفات الفنية.
 - ٧ - المتطلبات البشرية.
 - ٨- الميزانية التقديرية بالتفصيل، موضحاً فيها المبلغ المطلوب تمويله من الصندوق ومصادر التمويل الأخرى - إن وجدت.
 - ٩- فترة التنفيذ أو التوريد.
 - ١٠- المتطلبات المستقبلية (البشرية وغيرها).
 - ١١- الحاجة إلى إحداث وظائف أو اعتمادات مالية مستمرة للتشغيل.

٣ - تقديم الطلب

١-٣

مع مراعاة ما تقضي به المادة (الثانية) من هذه الآلية، يتم تقديم طلبات التمويل إلى الأمانة العامة لصندوق التعليم العالى الجامعى، وعلى الأمانة العامة دراسة طلبات التمويل خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب، وعرض ما يتم التوصل إليه على مجلس إدارة الصندوق في أول اجتماع له يلي فترة الدراسة.

٤- أسس ومعايير متطلبات الجامعات

٤-١

دعم البرامج العلمية والأكاديمية للجامعات	ويخصص لها ٦٠٪ على الأقل (على أن يتم تحديد المنفعة الكمية أو النوعية للطلاب من كل مشروع على حده.
إنشاء كليات جديدة والتوسع في الكليات القائمة التي تخدم سوق العمل.	
تمويل شراء الأجهزة وتوفير متطلبات المختبرات.	
تمويل البرامج والمراكز والبحوث العلمية	ويخصص لها ١٥٪ على الأكثر.
توفير المنح الدراسية وتشغيل الطلاب) والذي يساهم في سد الحاجات المؤقتة من الطاقات البشرية بدون اللجوء للتوظيف)	ويخصص لها ٥٪ على الأكثر.
توفير المتطلبات الأخرى (مثل الاحتياجات الملحة للمستشفيات الجامعية وغيرها).	ويخصص لها ٢٠٪ على الأكثر.

وتكون هذه النسب من الحساب الجاري السنوي للجامعة لدى الصندوق، ويجوز لمجلس إدارة الصندوق الاستثناء من هذه النسب في الحالات التي يقدرها.

٥- التمويل

٥-١

- ١- يقوم الصندوق بصرف مبلغ التمويل المعتمد للجامعة حسب الخطة الزمنية التي ينص عليها قرار مجلس إدارة الصندوق.
- ٢- تقوم الجامعة المعنية بمتابعة تنفيذ التمويل حسب اللوائح المتبعة فيها.
- ٣- تقوم كل جامعة بفتح حساب مستقل يخصص لاستقبال مبلغ التمويل التي يعتمدها مجلس إدارة الصندوق ويصرف منه على المشاريع الممولة من قبل الصندوق في الجامعة.
- ٤- تقوم الجامعة بإرسال ملخص عن مراحل التنفيذ أو التوريد لكل مشروع ومبالغ كل مرحلة.
- ٥- يقوم الصندوق بتحويل مبلغ التمويل مباشرة إلى الحساب المخصص لذلك في الجامعة.
- ٦- عند عدم كفاية المبلغ المعتمد للتمويل وحاجة الجامعة لزيادة المبلغ يتم عرض الموضوع على مجلس إدارة الصندوق.
- ٧- عند وجود وفر في المبالغ المخصصة لتمويل أحد المشاريع يتم الاحتفاظ بهذا الوفر في الحساب الجاري للجامعة في الصندوق.
- ٨- عند رغبة الجامعة في تبديل أحد البنود المعتمدة في المشروع يتم الرجوع في ذلك للجنة الاستشارية صندوق التعليم العالي الجامعي لإجازته وفي حالة عدم موافقتها يرفع الموضوع لمجلس إدارة الصندوق.
- ٩- يجوز للجامعة إجراء مناقلة بين البنود المعتمدة في المشروع الواحد بحد أعلى ١٠٪ من البند المنقول إليه على أن لا تزيد المناقلة عن مبلغ (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين ريال.

٦- التنفيذ

يتم إتباع نظام تأمين مشتريات الحكومة في تنفيذ الأعمال الممولة من قبل صندوق التعليم العالي الجامعي.

٧- أحكام عامة

- ١ - يتم تزويد الصندوق بصورة من :
 - أ - محاضرة لجنة فحص العروض - إن وجدت - الخاصة بالمتطلبات الممولة من الصندوق.
 - ب - مخصر الاستلام الابتدائي لكل متطلب ممول من الصندوق ولرئيس مجلس إدارة الصندوق إبداء ملاحظاته عليها في مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامه لهذه الصور.
- ٢- يتم تزويد الصندوق بصور من محاضر اللجان التي تتابع تنفيذ المتطلبات التي يمولها الصندوق.
- ٣- يجوز للصندوق إرسال ممثلين عنه لمتابعة تنفيذ واستلام المتطلبات الممولة من الصندوق.

٨- التقارير الدورية

- أولاً: تقدم كل جامعة تقريراً يتضمن الزيادة في عدد الطلاب المقبولين نتيجة لتمويل مشاريع الجامعة من الصندوق.
- ثانياً: تقدم الأمانة العامة للصندوق تقريراً دورياً يرفع لمجلس إدارة الصندوق عن كل متطلب يتم تمويله من قبل الصندوق يتضمن على الأقل ما يلي:
- ١ - مراحل التنفيذ.
 - ٢- تقييم التنفيذ.
 - ٣- المبالغ التي تم صرفها والمتبقية من مبلغ التمويل.
 - ٤- المدة المتبقية للتسليم.

صندوق التعليم العالي الجامعي
HIGHER EDUCATION FUND

صندوق بريد ٢٩٥٦٥٤ الرياض ١١٣٥١
المملكة العربية السعودية
هاتف : ٢١٥٤١٤٤ - ١١ - ٩٦٦ +
فاكس : ٢١٥٤١٥٥ - ١١ - ٩٦٦ +